

إذا ملكت الشركة السيارة وصارت في حوزتها فلها بيعها

وكالة سيارات لديها نظام خاص للتقسيم يقوم على أساس أن يدفع الزبون مبلغاً معيناً كدفعة أولى ، ثم هناك نسبة زيادة على المبلغ المتبقي (المؤجل) (بين % 11-20) ويزداد المبلغ بحسب عدد السنوات التي يتفق عليها فما الحكم ؟

الحمد لله

"إذا ملكت الشركة السيارة وصارت في حوزتها وقبضتها بالشرء فلها أن تبيعها على الراغبين بالسعر الذي يحصل عليه اتفاق مع الزيادة التي تراها ، سواء كانت كلها مؤجلة أو بعضها مؤجل وبعضها نقد لا حرج في ذلك؛ لأن الله سبحانه قال: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) البقرة/275 ، فهذا من البيع الشرعي ، إذا كانت الشركة قد ملكت السيارة وحازتها وصارت في قبضتها" انتهى.

"مجموع فتاوى ابن باز" (19/7) .

□